

ملف المناصرة

عزت غنيم

Ezzat Ghoneim

في السجن تنفيذًا لحكم مصر

عزت غنيم محامٍ قاد التنسيقية المصرية للحقوق والحريات التي وثّقت حالات الإخفاء القسري، ثم أُخفي هو نفسه قسرًا عام 2018 وحوكم لاحقًا بتهم تتعلق بالإرهاب أمام محكمة طوارئ. وهو يقضي حكمًا بالسجن 15 عامًا صدر في 5 مارس/آذار 2023 وغير قابل للطعن.

01
القضية في دقيقة

عزت غنيم محامٍ قاد التنسيقية المصرية للحقوق والحريات التي وثّقت حالات الإخفاء القسري، ثم أُخفي هو نفسه قسرًا عام 2018 وحوكم لاحقًا بتهم تتعلق بالإرهاب أمام محكمة طوارئ. وهو يقضي حكمًا بالسجن 15 عامًا صدر في 5 مارس/آذار 2023 وغير قابل للطعن.

الحالة **في السجن تنفيذًا لحكم**	تاريخ القبض **13 سبتمبر/أيلول 2018**	الدولة **مصر**

الحكم السجن خمسة عشر عامًا (محكمة أمن الدولة طوارئ، 5 مارس/آذار 2023، القضية رقم 1552 لسنة 2018)؛ والحكم غير قابل للطعن.

التهم
الانتماء إلى منظمة إرهابية
تقديم دعم مالي لمنظمة إرهابية
توزيع مواد تخدم أغراض جماعة إرهابية
استخدام وسائل التواصل الاجتماعي لنشر معلومات كاذبة
تحريض المواطنين على ارتكاب أعمال إرهابية
القذف
الانضمام إلى جماعة أُسست على خلاف القانون

مطالبنا

نطالب السلطات بما يلي:

01 الإفراج عن عزت غنيم فورًا ودون شروط.

02 إسقاط كل التهم المتعلقة بالممارسة السلمية للحقوق الأساسية.

03 ضمان الوصول دون قيود إلى المحامين والأسرة والرعاية الطبية الملائمة طوال فترة الاحتجاز.

04 الرفع الفوري لحظر السفر المفروض على عزت غنيم وعلى أي من أفراد الأسرة المشمولين بالقرار نفسه.

05 إعادة وثائق السفر وإزالة أي إدراج على قوائم المنافذ مرتبط بالعمل السلمي في مجال حقوق الإنسان.

06 احترام حرية التنقل التي تكفلها المادة 12 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

07 الرفع الفوري لتجميد الحسابات الشخصية والمؤسسية لعزت غنيم.

08 سحب إجراءات تمويل الإرهاب أو غسل الأموال المستخدمة ذريعةً.

09 إعادة الحق في الوصول إلى الممتلكات والراتب والتراخيص المهنية.

02
الانتهاكات الموثقة

كل انتهاك والمعيار الدولي الذي يخالفه.

الاحتجاز التعسفي العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 9

التجميد التعسفي للأصول إعلان الأمم المتحدة بشأن المدافعين عن حقوق الإنسان، المادة 13

تجريم التضامن العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادتان 21 و22
إعلان الأمم المتحدة بشأن المدافعين عن حقوق الإنسان، المادة 5

الحرمان من الدفاع القانوني العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 14(3)

الإخفاء القسري الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، المادة 2
العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادتان 9 و16

المضايقة القضائية إعلان الأمم المتحدة بشأن المدافعين عن حقوق الإنسان، المادتان 9 و12

الحبس الاحتياطي المطوّل العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 9(3)

المنع التعسفي من السفر العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 12

المحاكمة أمام قضاء استثنائي العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 14

المحاكمة غير العادلة العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 14

03
مسار القضية

1 مارس/آذار 2018

اعتقال
احتجاز على يد أمن الدولة في القاهرة
احتجز ضباط أمن الدولة عزت غنيم في القاهرة، وأُدرج في القضية رقم 441 لسنة 2018 حصر أمن دولة بتهمتي نشر أخبار كاذبة والانضمام إلى جماعة محظورة، واستُجوب دون حضور محامٍ.

9 مايو/أيار 2018

تجديد الحبس الاحتياطي
تجديد الحبس 15 يومًا
جدّدت نيابة أمن الدولة حبس عزت غنيم 15 يومًا على ذمة التحقيق في القضية رقم 441 لسنة 2018.

4 سبتمبر/أيلول 2018

إخلاء سبيل بكفالة
المحكمة تأمر بإخلاء سبيله بشروط
أمرت محكمة جنايات الجيزة بإخلاء سبيل عزت غنيم بتدابير احترازية في القضية رقم 441 لسنة 2018. ولم ينفذ قسم شرطة الهرم القرار، قائلًا إنه ينتظر تعليمات من جهاز الأمن الوطني.

13 سبتمبر/أيلول 2018

بدء الإخفاء القسري

الشرطة تدّعي الإفراج عنه والأسرة لا تعثر عليه

بعد عشرة أيام من قرار المحكمة، أبلغ ضباط شرطة زوجة عزت بأنه أُفرج عنه. لكنه لم يعد إلى منزله، وأصبح مكانه مجهولًا.

نوفمبر/تشرين الثاني 2018

فعل آخر

فريق الأمم المتحدة العامل يعتبر احتجازه تعسفيًا

في الرأي رقم 82/2018، الذي اعتُمد في دورة الفريق المنعقدة من 19 إلى 23 نوفمبر/تشرين الثاني 2018 ونُشر في أبريل/نيسان 2019، خلص فريق الأمم المتحدة العامل المعني بالاحتجاز التعسفي إلى أن احتجازه تعسفي ويندرج ضمن الفئات الأولى والثانية والثالثة والخامسة، مشيرًا إلى أن الحكومة لم ترد، ودعا إلى الإفراج الفوري عنه وجبر الضرر.

9 فبراير/شباط 2019

الظهور في الاحتجاز

ظهوره مجددًا والأمر بحبسه احتياطيًا

بعد نحو خمسة أشهر من الإخفاء القسري، ظهر عزت غنيم مجددًا، وأمر قاضٍ بحبسه احتياطيًا حتى انتهاء التحقيق في القضية رقم 441 لسنة 2018.

28 يوليو/تموز 2019

توجيه اتهام

ضمه إلى قضية جديدة رقم 1118 لسنة 2019

بعد صدور قرار بإخلاء سبيله في القضية رقم 441 لسنة 2018، ضُم إلى قضية جديدة رقم 1118 لسنة 2019 بتهمة الانضمام إلى جماعة إرهابية.

29 مايو/أيار 2021

توجيه اتهام

التحقيق معه في القضية رقم 1552 لسنة 2018 (قضية التنسيقية)

حُقّق معه في القضية رقم 1552 لسنة 2018، وهي القضية المرفوعة ضد التنسيقية المصرية للحقوق والحريات.

23 أغسطس/آب 2021

إحالة للمحاكمة

الإحالة إلى محكمة أمن الدولة طوارئ

أحالت نيابة أمن الدولة عزت غنيم إلى المحاكمة أمام محكمة جنايات أمن الدولة طوارئ بتهم منها الانتماء إلى جماعة إرهابية وتمويل الإرهاب واستخدام حسابات التنسيقية المصرية للحقوق والحريات على وسائل التواصل الاجتماعي لنشر معلومات كاذبة.

5 مارس/آذار 2023

إدانة

محكمة أمن الدولة طوارئ تقضي بسجنه 15 عامًا

قضت محكمة أمن الدولة طوارئ بسجنه 15 عامًا.

5 مارس/آذار 2023

حكم بات

حكم محكمة طوارئ غير قابل للطعن

أحكام محكمة أمن الدولة طوارئ غير قابلة للطعن، فكان الحكم باتًا منذ صدوره.

5 مارس/آذار 2023

سياق

إدراجه على قوائم الإرهاب في مصر

أُدرج المدانون التسعة والعشرون في القضية، ومنهم هو، على قوائم الإرهاب في مصر، ما يستتبع التحفظ على الأموال والمنع من السفر.

04
القصة كاملة

تحديث، 12 نوفمبر/تشرين الثاني 2026: رُوجع هذا السجل في ضوء أحدث المصادر. لا يزال عزت غنيم في السجن يقضي حكمًا بالسجن 15 عامًا أصدرته محكمة أمن الدولة طوارئ في 5 مارس/آذار 2023، وهو حكم غير قابل للطعن، ولم يُعلن عن عفو أو إفراج، ولا تزال المتهمة معه في القضية هدى عبد المنعم محتجزة أيضًا.

الخلفية والعمل

عزت غنيم محامٍ حقوقي تمحور عمله المهني حول الحق في محاكمة عادلة وتوثيق حالات الإخفاء القسري. وفي 2014، تولّى قيادة التنسيقية المصرية للحقوق والحريات، وهي منظمة صارت سريعًا من أبرز مجموعات الدفاع القانوني في مصر خلال فترة من حملات القمع الواسعة ضد المعارضة.

وقدّمت التنسيقية التمثيل القانوني للمحتجزين، وتتبعت حالات القبض التعسفي والإخفاء، ونشرت تقارير عن التعذيب والإهمال الطبي وانتهاكات ضمانات المحاكمة العادلة داخل منظومة الاحتجاز المترامية في مصر. ووضعها عملها في مواجهة مباشرة مع أمن الدولة، الذي يعدّ الرصد المستقل لحقوق الإنسان تهديدًا للأمن القومي.

القبض والإخفاء القسري

في 1 مارس/آذار 2018، احتجز ضباط من أمن الدولة عزت غنيم في القاهرة، وأُدرج في القضية رقم 441 لسنة 2018 حصر أمن دولة بتهمتي نشر أخبار كاذبة والانضمام إلى جماعة محظورة. واحتُجز على ذمة التحقيق، وجدّدت النيابة حبسه على فترات خلال الأشهر التالية. وفي 4 سبتمبر/أيلول 2018، أمرت محكمة جنايات الجيزة بإخلاء سبيله بتدابير احترازية.

ورفض قسم شرطة الهرم، حيث كان محتجزًا، تنفيذ قرار إخلاء السبيل. وأبلغ الضباط أسرته بأنهم ينتظرون تعليمات من جهاز الأمن الوطني. وفي 13 سبتمبر/أيلول 2018، بعد عشرة أيام من قرار المحكمة، أبلغت الشرطة زوجته بأن عزت أُطلق سراحه. لكنه لم يعد إلى منزله. ولم تكن لدى أسرته أي معلومات عن مكانه، ونفت السلطات أي دور لها في اختفائه.

وظل عزت غنيم مختفيًا قرابة خمسة أشهر. وفي 9 فبراير/شباط 2019، ظهر مجددًا وأمر قاضٍ بحبسه احتياطيًا. وكان هذا النمط، أي إخلاء السبيل القضائي الذي يعقبه إعادة الاحتجاز أو الإخفاء، قد صار بحلول ذلك الوقت أسلوبًا موثقًا يُستخدم ضد المحامين والصحفيين والناشطين في مصر.

الحبس الاحتياطي المطوّل والتهم

واستمر حبسه في البداية على ذمة القضية رقم 441 لسنة 2018. وفي يوليو/تموز 2019، بعد صدور قرار بإخلاء سبيله في تلك القضية، ضُم إلى قضية جديدة رقم 1118 لسنة 2019 بتهمة الانضمام إلى جماعة إرهابية، وفي 2021 حُقّق معه في القضية رقم 1552 لسنة 2018، وهي قضية التنسيقية. وجدّدت النيابة حبسه كل 45 يومًا، وهي ممارسة يجيزها القانون المصري لمدة تصل إلى سنتين، لكنها كثيرًا ما تُمدَّد عبر فتح تحقيقات جديدة.

وواجه في البداية تهمتي القذف والانضمام إلى جماعة أُسست على خلاف القانون. وفي مايو/أيار 2018، جدّدت نيابة أمن الدولة حبسه 15 يومًا إضافية على ذمة مزيد من التحقيقات. وتطورت التهم مع الوقت. ففي 23 أغسطس/آب 2021، أحالته نيابة أمن الدولة إلى المحاكمة أمام محكمة جنايات أمن الدولة طوارئ بتهم الانتماء إلى منظمة إرهابية، وتقديم دعم مالي لتلك المنظمة، وتوزيع مواد تخدم أغراضها، واستخدام حسابات التنسيقية على وسائل التواصل الاجتماعي لنشر معلومات كاذبة وتحريض المواطنين على ارتكاب أعمال إرهابية.

ظروف الاحتجاز

لم يُعلن رسميًا السجن الذي يُحتجز فيه عزت غنيم حاليًا. وتتسم الظروف في السجون المصرية، ولا سيما للمحتجزين بتهم سياسية أو أمنية، بالاكتظاظ وتقييد الزيارات العائلية ومحدودية الوصول إلى الرعاية الطبية. ولا تزال المعلومات عن صحة عزت ومعاملته داخل السجن شحيحة، وهي سمة شائعة في القضايا التي تتولاها نيابة أمن الدولة.

الإجراءات القضائية

تمثّل الإحالة إلى محكمة جنايات أمن الدولة طوارئ تصعيدًا كبيرًا. فقد أعادت مصر تفعيل محاكم الطوارئ عام 2017، ومنحتها اختصاصًا بطائفة واسعة من الجرائم التي تُعد تهديدًا للأمن

القومي. وأحكام هذه المحاكم نهائية لا تقبل الطعن، إلا عبر إجراء التصديق من رئيس الجمهورية، الذي يملك سلطة تقديرية في تأييد الأحكام أو تخفيفها أو إلغائها.

وتجرّم التهم الموجهة إلى عزت غنيم عمله الحقوقي تحت عنوان الإرهاب. ويعكس الادعاء بأن نشاط التنسيقية على وسائل التواصل الاجتماعي يشكّل تحريضًا استراتيجية قانونية أوسع يُعاد فيها تصوير التوثيق والمناصرة على أنهما دعم لجماعات محظورة. ووصف مراقبون القضية بأنها نموذج للاستهداف المنهجي لما تبقى من البنية المستقلة لحقوق الإنسان في مصر.

الاستجابة الدولية والإقليمية

في الرأي رقم 82/2018 الذي نُشر في أبريل/نيسان 2019، خلص فريق الأمم المتحدة العامل المعني بالاحتجاز التعسفي إلى أن احتجازه تعسفي ودعا إلى الإفراج الفوري عنه. ودعت منظمات حقوق الإنسان في مصر وعلى الصعيد الدولي إلى الإفراج عن عزت غنيم، مستندة إلى الطابع التعسفي لاحتجازه، وانتهاكات ضمانات المحاكمة العادلة طوال قضيته، وتوظيف تهم الإرهاب لإسكات عمل حقوقي مشروع. ويشكّل حبسه الاحتياطي المطوّل، والإخفاء القسري الذي سبق ظهوره مجددًا أمام المحكمة، وإحالته إلى محكمة طوارئ، كلها انتهاكات جسيمة للمعايير الدولية للمحاكمة العادلة.

وفي 5 مارس/آذار 2023 قضت محكمة جنايات أمن الدولة طوارئ بسجنه 15 عامًا، مع 28 متهمًا آخرين أُدينوا في القضية، وأُدرجوا جميعًا على قوائم الإرهاب في مصر. ولا يقبل الحكم الطعن، ولا يملك تأييده أو تخفيفه أو إلغاءه سوى رئيس الجمهورية. وكان لاحتجازه أثر رادع على المجتمع الأوسع من المحامين الحقوقيين المصريين، الذين واجه كثير منهم أنماطًا مماثلة من القبض والإخفاء والملاحقة.

آخر مستجدات القضيةامسحوا الرمز أو زوروا الصفحة:https://humena.org/ar/defenders/ezzat-ghoneim/

هيومينا لحقوق الإنسان والمشاركة المدنية منظمة غير حكومية توثّق أوضاع المدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. يستند هذا الملف إلى السجل العام للقضية في أرشيف المدافعين.الحالة كما هي مسجّلة في 09-02-2019. للإبلاغ عن خطأ: archive@humena.org